

شراء السيارات المسحوبة/السبت)2202-7-61(فتاوى على

الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الثاني واحد بيقول بيع السيارة المسحوبة عن طريق سيارة تم سحبها ونقلت الى المحل الذي تخزن فيه السيارات وعنه مدة معينة خمسة واربعين يوم تقريبا. اذا جاء صاحب السيارة ودفع اللي عليه ياخذ سيارته. ما جاش يحصل ايه؟ الشركة ديت -

00:00:00

تبتدى تبيع السيارة لمن شاء تأخذ فلوسها او تبيعها حتى بالفلوس اللي هي التي كانت مستحقة على صاحب فواحد بيقول هل يمكن اشتري السيارة من شركة سحب السيارات دية؟ طب من اين جاءت الشبهة؟ فيها -

00:00:30

اكراه ان الشخص مالك السيارة مش مبسوط ان السيارة تتبع. انسحب منه رغمما عنه ما دفعش لان لان ما عندوش فهو مش مبسوط انه شايف ما له بيتأخذ كده وايضا قالوا ان البيع معلق مش بيع منجز انت انت -

00:00:50

اشترى اه بس احتمال البيع ده ما يستقرش. لان الرجل ده ممكن يجي في اي وقت في خلال المدة دية يدفع الفلوس نفسخ الایه؟ العقد معك فعشان الحاجتين دولا ان البيعة ليس منجزا ولكنه معلق. ولا ان البيع له شهود اكراه. الجواب عن هذا -

00:01:10

الاكراه ان كان بحق فلا يؤثر على صحة العقد. زي المدين المماطل. مطل الغني زل واحد عليه دين وجاء ميقات استحقاقه وابى دفعه فعملنا حجز على بعض امواله بعندها عشان نسد الدين اللي عليه. ده اكراه بحق ولا اكراه بباطل -

00:01:30

بحق هو رفض ان يدفع الدين الذي عليه. وعنه امكانية ان يدفعه بان يبيع جزءا مما فاض عن حوائجه الاصلية احنا مع المدين الغارم مش بنقلعه هدومه عشان نسد الدينه. مش بنخلية بيع اساسياته التي لا بديل له منها ولا غنى له -

00:02:00

او عنها. انما ما فاض عن حاجاته الاساسية. ايضا الناس لهم حاجات ولهم حقوق. فاذا كان الاكراه بحق فلا اثر له على الصحة البينة. لا تحريمها ولا كراهة. ما دام الاكراه بحق. خلاف طبعا الاموال المصادر من من جهات -

00:02:21

اذا تم مصادرة اموال بعض الناس زلما لا شك ان هذه اموال منتهبة واموال مغصوبة او شبه مسروقة ليه انا ما قولتش شبه مسروقة؟ لان السرقة بمفهومها الشرعي ان تخرج المال من حrz خفية. اللص ده دخل خفيتان في مكان مغلق -

00:02:41

طلع الحاجة دخل خفية وخرج خفية انما اللي دخل جهارا عيانا اسمه منتهب اسمه غاصب له اسماء اخرى وله عقوبة اخرى غير عقوبة القاطع فعلى كل حال اذا كان الاكراه بحق فلا اثر له على صحة البيع ولا على حكمه ولا لا ينتج حرمة البيع ولا كراحته -

00:03:03

ايضا تعليق البيع على على شرط لا ينعكس على اصل البيع بالبطمان تحدث الكثير من اهل العلم على جوازه ومجمع فقهاء الشريعة بامريكا له قرار في قضية مشابهة -

00:03:28